

ان يسلم احد ابويه او يسقيه مسلم منقرا عن احد ابويه او  
يوجد قتل في ذل العزم **فصل** ومن قتل قتيل اعطي سلبه  
ويتقسم القنينة بعد ذلك **فصل** اربعة اجناسها من شهد  
الوقفة للفراسي ثلاثة ايسهم والبراجر سهم واحد ولا  
يسهم الا من استكمل فيه حتى يشترط الاسلام والبلوغ  
والعقل والحرية والذكورة فان احتل شرط من ذلك رخصت  
له ولا يسهم له ويتقسم الخمس على خمسة اقسام سهم لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم يصرف بعد له الصالح وسهم  
لدوي القريب وهم بنوها ثم وبنو اطلب وسهم  
اليتامى وسهم للمسكين وسهم لابن السبيل **فصل** و  
يقسم ما انفق على من فرق بصرف خمسة على من يصرف عليهم  
خمس القنينة ويعطى اربعة اجناسها للمقاتلة ووصار  
المسلمين **فصل** وشرايط وجوب الجزية خمس حاصل البلوغ  
والعقل والحرية والذكورة وان يكون من اهل الكتاب او  
من له شبهة كتاب واقبل الجزية دينار في كل حوله ويؤخذ

من اهلنا وسعدنا ديناران ومن اهلنا وسعدنا دينار  
استحبا با وجوز ان يشترط عليهم **فصل** في فضل من مقدار  
الجزية ويتضمن هذه اللزمة اربعة اشياء ان يؤد الجزية  
وان تجرى عليهم احكام الاسلام وان لا يدينوا دين الا  
الاجير وان لا يفعلوا ما فيه ضرر للمسلمين ويعرفون  
بليس الغيار ويشهد الربا ويمنعون من ركوب الغيار  
الصيد والذبايح والضيايا والاطعمة وما تدعى كانه ذكاته  
يؤخذ له ولبيته وما لم يقد رعي ذكاته فذكاته عقره حيث  
قد رعيه ويستحب الذكاة اربعة اشياء قطع اللقوم و  
البرث والودجين والحجر مما منها شيطان قطع اللقوم والبرث  
ويجوز الاضطراب بكل جارية معاملة من السباع ومن  
جوارح الطير وشرايط تعليمها اربعة ان تكون اذا ارسلت  
واذا رجعت ان صرحت واذا قتلت لم تاكل من الصيد وتكلم  
ذلك منها فان عدم احد الشرط لم يحل ما احذته الا ان يدرك  
حياته في وجوب الذكاة بكل ما يمر بالابالسن والظفر وتكلم

الجزية  
على خمسة اجناس  
الاجير  
الذبايح  
الضحايا  
الاطعمة  
اللقوم  
البرث  
الودجين  
الحجر  
الاشياء  
التي  
يؤخذ  
لها  
الذكاة  
الصيد  
والذبايح  
والضحايا  
والاطعمة  
وما تدعى  
كانه ذكاته  
يؤخذ  
له  
ولبيته  
وما لم  
يقد رعي  
ذكاته  
فذكاته  
عقره  
حيث  
قد رعيه  
ويستحب  
الذكاة  
اربعة  
اشياء  
قطع  
اللقوم  
والبرث  
والودجين  
والحجر  
مما  
منها  
شيطان  
قطع  
اللقوم  
والبرث  
ويجوز  
الاضطراب  
بكل  
جارية  
معاملة  
من  
السباع  
ومن  
جوارح  
الطير  
وشرايط  
تعليمها  
اربعة  
ان  
تكون  
اذا  
ارسلت  
واذا  
رجعت  
ان  
صرحت  
واذا  
قتلت  
لم  
تاكل  
من  
الصيد  
وتكلم  
ذلك  
منها  
فان  
عدم  
احد  
الشرط  
لم  
يحل  
ما  
احذته  
الا  
ان  
يدرك  
حياته  
في  
وجوب  
الذكاة  
بكل  
ما  
يمر  
بالابالسن  
والظفر  
وتكلم

Copyright © King Saud University